

وزارة النقل والاتصالات وتكنولوجيا المعلومات

قرار وزاري

٢٠٢٠ / ١٢٦

**بإصدار لائحة ضبط النظم السفينية المقاومة لالتقاص الشوائب وذات الآثار المؤذية**

استناداً إلى القانون البحري الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨١/٣٥ ،  
والى قانون تنظيم اللاحقة البحرية في المياه الإقليمية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨١/٩٨ ،  
والى المرسوم السلطاني رقم ٨١/٢٥ بالموافقة على انضمام حكومة سلطنة عمان إلى الاتفاقية  
الدولية لمنع التلوث من السفن لعام ١٩٧٣ ،  
والى المرسوم السلطاني رقم ٢٠١٩/٥ بالموافقة على انضمام سلطنة عمان إلى الاتفاقية  
الدولية بشأن ضبط النظم السفينية المقاومة لالتقاص الشوائب وذات الآثار المؤذية لعام ٢٠٠١م ،  
والى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٢٠/٩٠ بإنشاء وزارة النقل والاتصالات وتكنولوجيا المعلومات  
وتحديد اختصاصاتها واعتماد هيكلها التنظيمي ،  
وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

**المادة الأولى**

يعمل في شأن ضبط النظم السفينية المقاومة لالتقاص الشوائب وذات الآثار المؤذية  
بأحكام اللائحة المرفقة .

**المادة الثانية**

يلغى كل ما يخالف اللائحة المرفقة ، أو يتعارض مع أحكامها .

**المادة الثالثة**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وي العمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في : ٢٩ من ربيع الثاني ١٤٤٢ھ

الموافق : ١٥ من ديسمبر ٢٠٢٠م

م . سعيد بن حمود بن سعيد المعولي  
وزير النقل والاتصالات وتكنولوجيا المعلومات

## لائحة ضبط النظم السفينية المقاومة للتصاق الشوائب وذات الآثار المؤذية

### المادة (١)

في تطبيق أحكام هذه اللائحة يكون للكلمات والعبارات الآتية المعنى المبين قرین كل منها ، ما لم يقتضي سياق النص معنى آخر :

#### ١ - الوزارة :

وزارة النقل والاتصالات وتكنولوجيا المعلومات .

#### ٢ - السلطة البحرية :

المديرية العامة للشؤون البحرية في الوزارة ، أو أي جهة يعهد إليها القيام بواجباتها .

#### ٣ - المنظمة :

المنظمة البحرية الدولية .

#### ٤ - السفينة :

كل منشأة عائمة صالحة للملاحة البحرية ، ذاتية الدفع ، تعمل أو معدة للعمل في البحار ، أيا كان الهدف من هذه الملاحة ، وتعتبر ملحقات السفينة الالزمه لاستغلالها جزءاً منها .

#### ٥ - الحوض الجاف :

المكان الذي يتم فيه بناء أو صيانة أو تصليح السفن .

#### ٦ - الشهادة :

الشهادة الدولية لنظام مقاومة التصاق الشوائب بالنسبة للسفينة التي يزيد وزنها على (٤٠٠) أربعين طن ، أو الإقرار المتعلق بنظام مقاومة التصاق الشوائب بالنسبة للسفينة التي يبلغ طولها (٢٤) أربعة وعشرين متراً ويقل وزنها عن (٤٠٠) أربعين طن .

#### ٧ - النظم مقاومة للتصاق الشوائب :

أي كسوة ، أو طلاء ، أو معالجة سطح خارجي ، أو سطح خارجي ، أو وسيلة تستخدم على السفينة للحد من التصاق الكائنات العضوية غير المرغوب فيها أو لمنع تصاقها .

#### ٨ - الاتفاقية :

الاتفاقية الدولية بشأن ضبط النظم السفينية مقاومة للتصاق الشوائب وذات الآثار المؤذية لعام ٢٠٠١ م .

## المادة (٢)

تسري أحكام هذه اللائحة على السفن الآتية :

- ١ - السفن العمانية .
- ٢ - السفن المسجلة لدى أحد أطراف الاتفاقية .
- ٣ - السفن المسجلة لدى دولة غير طرف في الاتفاقية ، وتعمل تحت سلطة أحد أطراف الاتفاقية .
- ٤ - السفن المسجلة لدى دولة غير طرف في الاتفاقية ، وتعمل تحت سلطة دولة غير طرف في الاتفاقية ، والتي تدخل المياه الإقليمية ، أو الحوض الجاف في السلطنة .

ولا تسري أحكام هذه اللائحة على السفن الحربية ، أو السفن الحربية المساعدة ، أو السفن التي تعمل في تقديم خدمات حكومية غير تجارية .

## المادة (٣)

يحظر على مالك السفينة أو مشغليها وضع أو إعادة وضع أو تثبيت أو استخدام نظم مقاومة لالتصادق الشوائب على السفن المشار إليها في البنود (أ) و (ب) و (ج) من المادة (٢) من هذه اللائحة .

كما يحظر على الشركات العاملة في الحوض الجاف وضع أو إعادة وضع أو تثبيت أو استخدام نظم مقاومة لالتصادق الشوائب على السفن المشار إليها في البند (د) من المادة (٢) من هذه اللائحة .

## المادة (٤)

يجب على السلطة البحرية موافاة المنظمة بالآتي :

- ١ - قائمة المختصين بالمعاينة لدى السلطة البحرية أو هيئات الإشراف البحري المفوضة من قبل الوزارة في إدارة المسائل المتعلقة بضبط النظم مقاومة لالتصادق الشوائب .
- ٢ - المعلومات المتعلقة بجميع النظم مقاومة لالتصادق الشوائب .

**المادة (٥)**

يجب على السلطة البحرية معاينة السفن قبل إصدار الشهادة لها ، على أن يكون إصدار الشهادة وفقا للنموذجين (١) و(٢) المرفقين بهذه اللائحة .

**المادة (٦)**

تصدر السلطة البحرية التعليمات الازمة لتنفيذ أحكام هذه اللائحة .

**المادة (٧)**

١ - تفرض غرامة إدارية قدرها (٥٠٠٠) خمسة آلاف ريال عماني ، على مالك السفينة أو مشغليها ، في حالة مخالفتهم حكم الفقرة الأولى من المادة (٣) من هذه اللائحة .

٢ - تفرض غرامة إدارية قدرها (٦٠٠٠) ستة آلاف ريال عماني على الشركة العاملة في الحوض الجاف ، في حالة مخالفتها حكم الفقرة الثانية من المادة (٣) من هذه اللائحة .

وتضاعف قيمة هذه الغرامات في حالة تكرار المخالفة .

المرفق رقم (١)

**نموذج الشهادة الدولية للنظام المقاوم لالتقاض الشوائب**

**الشهادة الدولية للنظام المقاوم لالتقاض الشوائب**

**( تستكمل هذه الشهادة بسجل المقاومة لالتقاض الشوائب )**

سلطنة عمان

**صادرة بموجب أحكام الاتفاقيات الدولية**

**بشأن ضبط النظم السفينية المقاومة لالتقاض الشوائب**

**وذات الآثار المؤذية وبتحويل من حكومة سلطنة عمان**

**من قبل المديرية العامة للشؤون البحرية**

**( مدير دائرة تسجيل السفن وشئون البحارة )**

إذا كان قد سبق إصدار شهادة للنظام ، تحل هذه الشهادة محل الشهادة المؤرخة

في ..... .

**تفاصيل السفينة<sup>١</sup>**

اسم السفينة .....

الرقم المميز أو الأحرف المميزة .....

ميناء التسجيل .....

الحمولة الإجمالية .....

رقم المنظمة البحرية الدولية<sup>٢</sup> .....

وضع نظام مقاوم لالتقاض الشوائب خاضع لتدابير الضبط بموجب المرفق (١) في أثناء

بناء السفينة ، أو بعد بنائها .....

سبق وضع نظام مقاوم لالتقاض الشوائب خاضع لتدابير الضبط بموجب المرفق (١) ،

ولكنه أزيل من جانب ..... (يرجى إدراج اسم المنشأة)

..... في ..... (التاريخ) .....

١ - يمكن ، كخيار بديل ، إدراج تفاصيل السفينة داخل أطراف قوية .

٢ - وفقاً لخطة المنظمة البحرية الدولية بشأن رقم تعريف السفينة ، التي اعتمدتها المنظمة بالقرار (١٥) A.600

**الجريدة الرسمية العدد (١٣٧١)**

---

سبق وضع نظام مقاوم لالتقاص الشوائب خاضع لتدابير الضبط بموجب المرفق (١) ،  
ولكنه غطي بكسوة عازلة وضعت من جانب ..... (يرجى إدراج  
 ..... اسم المنشأة) في ..... (التاريخ) .....

سبق وضع نظام مقاوم لالتقاص الشوائب خاضع لتدابير الضبط بموجب المرفق (١) ،  
قبل (التاريخ) ، ولكن يجب إزالته ، أو تغطيته بكسوة عازلة قبل .....  
 ..... (التاريخ) .....

**نهاية :**

- ١ - أن السفينة قد تمت معاينتها وفقاً للائحة (١) من المرفق (٤) .
- ٢ - وأنه تبين من المعاينة أن النظام المقاوم لالتقاص الشوائب المستخدم على السفينة يمتنع للمتطلبات واجبة الانتظام من المرفق (١) لاتفاقية .

صدرت في المديرية العامة للشؤون البحرية (وزارة النقل) .

.....

( تاريخ إصدار الشهادة ) ( توقيع المسؤول المفوض حسب الأصول بإصدار الشهادة )  
تاريخ إتمام المعاينة التي صدرت على إثرها هذه الشهادة : .....

.....

---

٣ - تاريخ دخول تدبير الضبط المعنى حيز التنفيذ .

٤ - تاريخ انقضاء أي فترة تنفيذ حددة في المادة (٤) أو في المرفق (١) .

المرفق رقم (٢)

نموذج الإقرار المتعلق بالنظام المقاوم لالتقاط الشوائب

إقرار متعلق بالنظام المقاوم لالتقاط الشوائب

وضع بموجب الاتفاقية الدولية لضبط النظم السفينية المقاومة لالتقاط الشوائب

اسم السفينة :

.....

الرقم المميز أو الأحرف المميزة :

.....

ميناء التسجيل :

.....

الطول :

.....

الحمولة الإجمالية :

.....

رقم المنظمة البحرية الدولية حسب الاقتضاء :

.....

أقر أن النظام المقاوم لالتقاط الشوائب المستخدم على هذه السفينة يمتد للمرفق (١) من الاتفاقية

.....

.....

(توقيع المالك أو وكيله المرخص له)

(التاريخ)

**الجريدة الرسمية العدد (١٣٧١)**

---

المصادقة على النظام المقاوم (النظم المقاومة) لالتقاض الشوائب المستخدم (المستخدمة)  
نوع (أنواع) النظام المقاوم (النظم المقاومة) لالتقاض الشوائب المستخدم (المستخدمة)  
وتاريخ (تواريХ) وضعه (وضعها).....  
.....  
.....

(توقيع المالك أو وكيله المرخص له) (التاريخ)

نوع (أنواع) النظام المقاوم (النظم المقاومة) لالتقاض الشوائب المستخدم (المستخدمة)  
وتاريخ (تواريХ) وضعه (وضعها).....  
.....  
.....

(توقيع المالك أو وكيله المرخص له) (التاريخ)

نوع (أنواع) النظام المقاوم (النظم المقاومة) لالتقاض الشوائب المستخدم (المستخدمة)  
وتاريخ (تواريХ) وضعه (وضعها).....  
.....  
.....

(توقيع المالك أو وكيله المرخص له) (التاريخ)